

التعليق على مقدمة المجموع للشيخ ابن عثيمين 62

محمد بن صالح العثيمين

واذا وصل موضع الدرس على ركعتين فان كان مسجدا تأكيد الحث على الصلاة ويقع مستقبلا القبلة على طهارة متربعا ان شاء وان شاء محتببا وغير ذلك ويجلس بعشاء وان شاء متربعا ومحببها - 00:00:01

اذا تعب او مل من احدى الجنسين فلا حرج للاجهزة الاخرى ولكن بقي قعوده مستقبل القبلة هل نقول ان هذا سنة وان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يتحرى ذلك - 00:00:25

ان يستقبل القبلة على عند تعليم اصحابه هذه مسألة يجب علينا ان ننتبه لها وهي ان العمومات الواردة لا تقييد المطلقة لا تقييد بشيء الا بدليل الركن القاعدة هذى النصوص العامة - 00:00:41

المطلقة لا تقييد الا بشيء الا بدليل فمثلا استقبال القبلة معروف انه افضل من استدباره على سبيل العموم لكن هل نقول اذا جلست فتحرى ان تكون مستقبل القبلة واذا اجازت التعليم فتحرى ان تكون مستقبل القبلة - 00:01:06

واذا جلست للاكل فتحرى ان تكون مستقبل القبلة هذا يحتاج الى دليل الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام مشروعة كل وقت ليس كذلك هل نقول كلما فعلت شيء فصلي على النبي لا - 00:01:26

في مواضع يكره الصلاة على الرسول عليه الصلاة والسلام كعند الذبح مثلا عند الذبح قل باسم الله ولا تصلي على النبي صلى الله عليه وسلم وهذه قاعدة مفيدة الاذكار مشروعة لا شك في كل وقت ذكر الله - 00:01:43

لكن لو اراد الانسان ان يجعل ذكر الله مقيدا بحال من الاحوال قلنا عليك دليل اي نعم فهذه قاعدة مهمة فكون المعلم يجلس مستقبل القبلة ونقول هذا مستحب بدون دليل - 00:01:58

في النفس منه شيء ثم اذا قلنا اجلس مستقبل القبلة ستكون ظهورها المتعلمين ايش ؟ الى القبلة فيستدبرونها نعم ولو لو اخذنا بالانصاف والعدل كن يجلس والقبلة على يمينه او شماله ليكون جلوس الطلبة - 00:02:15

كذلك على اليمين او اليسار الا طرف الحلقة فلا بد ان يكون مستقبلا ومرتد الصلاة ركعتين في المسجد اي نعم. هذا ايضا يحتاج الى دليل اذا كان في غير المسجد - 00:02:35

يحتاج الى دليل ولذلك لا نرى انه يسن له اذا اتي في موضع الجلسة يصلى ركعتين لا في المدرسة ولا في اي مكان سوى المسجد نعم تعرف الاحتباء ما هذا الاعتباء - 00:02:54

اي نعم وبعدهم يحتبب بسير او شبهه يجعل مثل الغترة والشمامغ ويحتتمي عليها ويجلس بوقار وثيابه نظيفة بيض. ولا يعتني بفاخر الثياب. ولا يقتصر على خلق على ولا يقتصر على خلق ينصب صاحبه. خلق - 00:03:16

ولا يقتصر على خلق يناسب صاحبه الى قلة المروءة قوله رحمة الله بوقار لا شك ان الوقار من في خير ما يتحلى به المعلم يا ابو نظيفة ايضا طيبة لم ينبع للانسان ان تكون ثيابه نظيفة دائما - 00:03:53

لان الرسول حث على البياض لكن اذا كان في ايام الشتاء ولم يجد ثيابا صديقة يلبسها ولم يجد الا ملونا فلا بأس ايضا اكان عليه حلة حمراء عليه الصلاة والسلام - 00:04:16

نعم ويحسن خلقه مع جلسايه. ويوقر فاضلهم بعلم او سن او شرف او صلاح ونحو ذلك ويتناطف بالباقيين ويرفع مجلس الفضلاء ويكرمه بالقيام لهم على سبيل الاحترام وقد ينكر القيام من لا تحقيق وقد ينكر القيام من لا تحقيق عنده. وقد جمعت جزءا في التلخيص في - 00:04:38

وقد وقد جمع وقد جمعت جزءا فيه الترخيص فيه. ودلائل دلائله والجواب عن عما يوهم القيام ينقسم الى ثلاثة اقسام قيام الى الرجل وهذا يعني مقابلته مثل ان رأيت رجلا دخل المسجد - 00:05:10

وهو رجل فاضل فقمت ولaciته هذا لا بأس به وقد قال النبي عليه الصلاة والسلام قوموا الى سيدكم يعني سعد ابن معاذ رضي الله عنه اذا جاء ليحكم في اليهود - 00:05:34

والثاني قيام على الرجل هذا لا يجوز يعني فعلا بمعنى ان تقف على رأسه هذا لا يجوز حتى ان الرسول عليه الصلاة والسلام لما صل بالصحابه قاعدا وهم قيام اشار اليهم - 00:05:49

يعني اجلسوا ونهى ان يقف الانسان على على اخيه كما تفعل الاعاجم في ملوكها. الا اذا كان لمصلحة او حاجة فلا بأس اذا كان لمصلحة ايهاب هيبة الاعداء وما اشبه ذلك فلا بأس - 00:06:06

ودليله ما فعله المغيرة بن شعبة رضي الله عنه حين كان قائما على رأس النبي صلى الله عليه وسلم اثناء مراسلة قريش له في صلح الحديبية كان قائما ومعه السيف - 00:06:29

هذا لاجل ايش في غاية الاعداء وزرع الهيبة في قلوبهم او لحاجة مثل ان يخشى العدون على هذا الرجل الذي اقام على رأسه فيقوم على رأسه دفعا لما يتوقع من الشر - 00:06:44

بقي القسم الثالث القيام للرجل القيام للرجل هذا لا شك ان الافضل تركه لان الصحابة ما كانوا يقومون للرسول عليه الصلاة والسلام وهو اشرف من يقام له لكن اذا اعتاده الناس - 00:07:06

وكان في تركه مفسدة الافضل فعله ازالة لهذه المفسدة ما دام الرسول ما نهى عنه هو يكرهه ولا نهى عنه لو كان مكروها شرعا لنهى عنه عليه الصلاة والسلام فهذا حسب ما تقتضيه الحال - 00:07:26

ان اعتاد الناس تركها فلا شك انه افضل وان لم وان لم يعتادوا ذلك فان الانسان لا يعرض نفسه قيل والقال لانه لو قام الناس الا هو قالوا هذا رجل - 00:07:44

ايش؟ متكبر ولو كان من دخل يكرم بمثل هذا اي بالقيام له ثم لم تقم له لقال هذا يهينني وما اشبه ذلك لكن بالنسبة لمن يقام له هذا لا يجوز ان يتمنى ذلك - 00:08:00

وان يحب ان يتمثل لهم الناس قياما لان في ذلك الوعيد الشيخ رحمه الله يقول انه ينكر القيام من لا تحقيق عنده وهذه كلمة قوية يعني مثل انسان لما رأى شخصا قائما لآخر - 00:08:16

انكر عليه يقول النووي رحمه الله ان هذا المنكر ليس عنده تحقيق لان فيه نصوص تدل على جواز مثل هذا نعم. هذا يعرف يعرف يعرفه وده انه يحترم طالب العلم هذا يحترم - 00:08:36

ويقوم بطالب العلم هذا لاحترامه يحترمون هذا الشكل هذا اقول لا بأس به هذا له مصلحة شيخ بارك الله فيكم بعض الاوصاف اذا دخل كبير ان يقام له ويجلس فقط من غير سلام - 00:08:58

بحيث يمر مثلا ايه هاي هي مسألة هي مسألتنا اي نعم هذه نزلتنا. نعم. قلنا ان الحرام والنجس قاعدة القاعدة كل نجس حرام وليس كل حرام نادي الزمالك اي نعم - 00:09:21

هذا اذا احتاج لا بأس لانه ما قام عليه لكنه قام له في الواقع لخدمته اخذه كم الان او دخل وقتها الشيخ يقول الامام النووي وان الامر عند تجرده يحمل على الوجوه. عند جماهير الفقهاء. نعم. واخذنا في السابق ان الاصل ان - 00:09:53

الامر اذا بطلت فان الاستهداف لان الذمة يعني لا تنسى هل اخذنا هذا؟ نعم ابدا ابدا اليوم نعم قلنا فيها خلاف لان العلماء على اهل التقوال نراجع هذا الراجح يظهر ان الراجحي ما كان من العبادات - 00:10:18

ان انهم عجول وما كان من الاداب فهو الاستحباب هذا الظاهر والله اعلم مع ان المسألة تحتاج الى تأمل يعني هذه القاعدة غير منضبطة تأتي عوامل كثيرة يقول العلماء فيها انها للاستحباب - 00:10:57

نعم. احسن الله اليك. في قول النووي رحمه الله في اتلاف الحرب ايمان مسلم. نعم. انه لا يظمن. نعم ان الصديق رضي الله عنه في

حربه للمرتدين. نعم. الزمهم بان يدوا قتل المسلمين وان المسلمين لا يذوا قتلاهم - [00:11:11](#)

ما اعرف المسألة هذي لا اعرف المسألة ولعل الصديق يقول ان هؤلاء لا يقرنون على كفرهم الاصل المرتد لا يقر على كفره هو خارج عن الاسلام لكن بخلاف الكافر الاصلي - [00:11:31](#)

فقتال هؤلاء المرتدين ليس كقتال غيرهم يعني لو قالوا نريد ان نبذل الجنسية ما نقبل منهم حتى يرجعوا للإسلام انا ما اعرف المسألة لكن ان كان كذلك فهذا وجه اخر - [00:11:51](#)

ينبغي انه يسأل عن هذا الجزء اللي ذكره النبوي هل يوجد هل طبع نعم موجود؟ ها هذا يقصد الرسالة ولا لا؟ ايه نعم وينبغي ان يصون يديه عن العبث وينبغيه عن تفريق النظر بلا حاجة ويلتفت الى الحاضرين التفات - [00:12:04](#)

قصدا بحسب الحاجة للخطاب قصدا يعني لا كثيرا نعم ويجلس في موضع يبرز يبرز فيه وجهه لكلهم صحيح لأن المقابلة لا شك انها يكون فيها انتباه السامع اكثرا ولذلك لو كان يحدثكم الانسان في - [00:12:44](#)

بمكان بينكم وبينه جدار او ساتر لا تجدون ان الانسان ينتبه له اكثرا ومن ثم شرع للخطيب يوم الجمعة ان يكون على على منبر نعم. ويقدم على الدرس تلاوة ما تيسر من القرآن - [00:13:08](#)

ثم يبسم ويحمد الله تعالى ويصلي ويسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى الله ثم ثم يدعو للعلماء الماضيين من مشايخه ووالديه والحاضرين وسائر المسلمين. ويقول حسينا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم. اللهم اني اعوذ بك من ان اضل او اضل - [00:13:30](#)

او ازل او ازل او اظلم او اظلم او اجهل او يجهل علي على كل حال هذه المسائل استحسنها رحمة الله وكلها لا دليل لها فيما اعلم اولا يقدم هذا الدرس تلاوة ما تيسر من القرآن - [00:14:00](#)

يحتاج الى دليل لان قراءة القرآن عبادة والعبادة تحتاج الى دليل في زمانها ومكانها وهيئتها والأشياء التي ذكرناها فيما سبق وهي ستة اشياء يبسم ويحمد الله هذا معروف ويصلي على النبي - [00:14:19](#)

ويدعو العلماء الماضيين قد يقول قائل لا بأس بهذا لان الدعاء للعلماء الماضيين من المشايخ نعم لهم حق عليهم هم الذين وصل بهم الى هذا الحد واما واما قوله ووالديه والحاضرين وسائر المسلمين فهذا ايضا - [00:14:42](#)

اهون من استحباب قراءة القرآن - [00:15:04](#)